

174800 - حكم هجر الأب وتمّي الموت له !

السؤال

يا شيخ أنا عندي مشاكل كثيرة أنا ووالدي ، وقد قطعت علاقتي به تماماً منذ ثلاث سنوات ! وما رأيته خلال الفترة السابقة غير مرتبين بالصدفة وحتى ما سلمت عليه ! وبعض الأحيان أتذكر المشاكل التي يبني وبينه وأتمنى أنه يموت اليوم قبل غد ! فما الحكم يا شيخ ؟ هل يجوز تمني الموت لأبي ؟ أفتونا يا شيخ الله ينور عليك .

الإجابة المفصلة

لا شك - أخي السائل - أن ما فعلته وتفعله مع والدك إنتم عظيم وخطأ جسيم ، فأنت بهجرك والدك تقطع ما أمرك الله أن تصله ، وتعقّل أباك الذي فرض الله عليك أن تبره ، وتسيء لمن أوجب الله عليك الإحسان إليه ، وما تذكره من حدوث مشكلات بينك وبين والدك لا يسُوغ لك مقاطعته ولا ترك السلام عليه ، وإذا كان الشرع المطهر قد نهاك أن تهجر المسلم الذي لا يربطك به نسب ولا تجمعك به قرابة فوق ثلاث ليال ، فكيف أن يكون هذا المهجور هو والدك ؟!

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : "الأسباب التي يستحق فاعلها دخول النار دون الخلود فيها : السبب الأول : عقوق الوالدين وهم الأم والأب ، وعقوقتهم : أن يقطع ما يجب لها من بروصلة ، أو يسيء إليهما بالقول أو الفعل ، قال الله تعالى (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَغْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِخْسَانًا إِمَّا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَخْذُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلِنْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَتَهَزَّهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَاحْفِظْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّي ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) الإسراء / 23,24 ، وقال تعالى (أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيِّ الْمُصِيرُ) لقمان / 14 ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم (ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمون الخمر والعاق لوالديه والديوت الذي يقر الخبر في أهله) - رواه أحمد بإسناد حسن - "انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ العثيمين" (20 / 383، 384) .

وليس ثمة إساءة ولا عقوق أعظم من هجرك والدك ومقاطعته ، وقد عد بعض العلماء عدم القيام للوالدين ، أو التقطيب في وجههما : من العقوق ؛ فكيف بك وقد هجرت والدك ثلاث سنين ، ورأيته ولم تلق عليه السلام ، بل وتمّي الموت ؟! فهذا - ولا شك - من العقوق له .

قال الصناعي - رحمه الله - نقلًا عن البلقيني - : "لو قدم عليه أحدهما ولم يقم إليه ، أو قطّب في وجهه : فإن هذا وإن لم يكن في حق الغير معصية ، فهو عقوق في حق الأبوين " انتهى من "سبل السلام" (4 / 163). ولتعلم أنه لا يحل لك هجر والدك ولو كان عاصيًا ، بل ولو كان كافرًا يبذل الجهود ل يجعلك كافرًا مشركاً ، فإن الله تعالى ينهى الولد عن الاستجابة له ، ويأمره أن يصاحبه بالمعروف ، فإذا كان الوالدان اللذان يدعوان أولادهما للكفر ، يصاحبان بالمعروف وجواباً ؛ فكيف إذا كانوا مسلمين موحدين ؟!

سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

نحن أربعة إخوة قد هدانا الله على يد أخي الأكبر ، ولكن أبي يسبنا ويلعننا وقد تحملناه وصبرنا على إيذائه لنا أربع سنوات ، مع العلم

أنه يوالى بعض الناس الذين يعيونه على المعاصي ، ولا يحافظ على الصلاة ، بل أحياناً يتركها بالمرة ، وفي النهاية تركنا البيت ، وهجرناه ، فهل نأثم في ذلك مع العلم أننا نصل أمنا ؟ .

فأجاب : ”الواجب عليكم أن تسألو الله الهداية لأبيكم ، وأن تناصحوه دائمًا ، ولا يحل لكم أن تهجروه ، ولا أن تعقوه ؛ لأن الله تعالى قال (وَوَصَّينَا إِنْسَانٌ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنِّ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكِ إِلَيِّ الْمَصِيرُ . وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) لقمان / 14، 15 ، فهذه الصورة التي ذكرها الله عز وجل يدلان الجهد في ولدهما أن يشرك بالله ، ومع ذلك يقول الله عز وجل (وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) ، فعليك أن تبر والديك ، وربما يكون برك لهما سبباً في صلاحهما .. ”انتهى من ”اللقاء الشهري“ (شريط رقم 39) .

فنظن الأمر قد اتضح لك - أخي السائل - وأن ما بينك وبين والدك من مشكلات لا يبيح لك هجره ، ولا ترك السلام عليه ولا تمني الموت له ، وأنه لو كان عاصياً ، بل ولو كان كافراً ما جاز لك ما تفعله معه ، فالمرجو منك الاستجابة لأمر الله تعالى ، وأن تبادر إلى والدك فتعتذر منه على ما بدا منك ، وأن تقبل يده ، وترجو منه المسامحة والعفو ، وأن تدعوه له أمامه وفي غيبته ، مع التوبة إلى الله مما بدر منك تجاهه ، ونسأله أن يوفقك للقيام بذلك كله عاجلاً غير آجل .

والله أعلم